

بحار الأنوار

[348] مقويا لدينه. وأما وجه الحرام من الولاية فولاية الوالي الجائر وولاية ولاته، الرئيس منهم وأتباع الوالي فمن دونه من ولاية الولاة إلى أدناهم بابا من أبواب الولاية، على من هو وال عليه، والعمل لهم والكسب معهم بجهة الولاية لهم حرام ومحرم معذب من فعل ذلك على قليل من فعله أو كثير، لان كل شئ من جهة المعونة معصية كبيرة من الكبائر، وذلك أن في ولاية الوالي الجائر دروس الحق كله، وإحياء الباطل كله، وإظهار الظلم والجور والفساد، وإبطال الكتب وقتل الانبياء والمؤمنين وهدم المساجد، وتبديل سنة الله وشرايعه، فلذلك حرام العمل معهم ومعونتهم، والكسب معهم إلا بجهة الضرورة، نظير الضرورة إلى الدم والميتة (1). وأقول: تمامه في باب جوامع المكاسب وفي التتمه أيضا بعض أحكام الولاية وأعمالهم. 50 - ص: عن ام سلمة رضي الله عنها قالت: كان النبي صلى الله عليه واله يمشي في الصحراء فناده مناد: يا رسول الله! مرتين، فالتفت فلم ير أحدا ثم ناداه فالتفت فإذا هو بطيبة موثقة، فقالت: إن هذا الاعرابي صادني ولي خشفان في ذلك الجبل أطلقني حتى أذهب وارضعهما وأرجع، فقال: وتفعلين؟ قالت: نعم، إن لم أفعل عذبني الله عذاب العشار، فأطلقها. أقول: تمامه في أبواب المعجزات 51 - سن: في رواية أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال الله عزوجل: أي قوم عصوني جعلت الملوك عليهم نقمة، ألا لا تولعوا بسب الملوك، توبوا إلى الله عزوجل يعطف بقلوبهم عليكم (2). 52 - شى: عن داود بن فرقد قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام قول الله " قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء " (3) فقد آتى _____ (1) تحف العقول 346 -